

مرسوم سلطاني

رقم ٢٠١٤/١٧

بتقرير صفة المنفعة العامة

لمشروع طريق صحار - وادي حبيبي بمحافظة شمال الباطنة

سلطان عمان

نحن قابوس بن سعيد

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،
وعلى قانون نزاع الملكية للمنفعة العامة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٧٨/٦٤ ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى

يعتبر مشروع طريق صحار - وادي حبيبي بمحافظة شمال الباطنة المحدد في المذكرة
والرسم التخطيطي الإجمالي المرفقين من مشروعات المنفعة العامة .

المادة الثانية

للجهات المختصة الاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على العقارات والأراضي اللازمة
للمشروع المذكور ، وما عليها من منشآت طبقاً لأحكام قانون نزاع الملكية للمنفعة العامة
المشار إليه .

المادة الثالثة

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في : ٢٢ من جمادى الأولى سنة ١٤٣٥ هـ

الموافق : ٢٤ من مارس سنة ٢٠١٤ م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان